



كتاب دوري رقم (١٤) لسنة ١٩٨٩
بشأن
تحصيل تكاليف المصارف الحقلية المغطاة
وتكاليف تحسين الأراضي الزراعية

صدر القانون رقم ١٢ لسنة ٨٤ بشأن الري والصرف وقرار وزير المالية رقم ٢٦٥ لسنة ٨٥، كما صدر القانون رقم ٣٨ لسنة ٧٦ بشأن تحسين وصيانة الأراضي الزراعية وقرار وزير المالية رقم ٦٢ لسنة ٧٨ .

ولذلك فقد أصدرت المصلحة كتابها الدوري رقم ٢٥ لسنة ٨٥ بشأن تحصيل تكاليف المصارف الحقلية المغطاة وتكاليف تحسين الأراضي الزراعية وقد تضمن الإجراءات الواجب اتباعها نحو المبالغ المقرر تحصيلها عن مشروعات الصرف المغطى ومشروعات تحسين الأراضي الزراعية .

وقد تلاحظ ان بعض المحافظات تصدر قرارات بالإضافة بكامل قيمة تكاليف مشروعات الصرف المغطى وكذلك مشروعات تحسين الأراضي مما يؤدي إلى ظهور المتأخرات بالزيادة .

وإزاء ذلك فقد أصدرت المصلحة كتابيها الدوريين رقمي ٨٧/١١ و ٨٨/١٨ بشأن كيفية تحصيل المبالغ المتأخرة من نوع تكاليف المصارف الحقلية المغطاة وتأكيدا لما سبق من كتب دورية . تنبه المصلحة مديريات الضرائب العقارية وما يتبعها من مأموريات إلى ما يلي :-

- (١) تقسيط قيمة تكاليف الصرف المغطي علي عشرين سنة وفقا لاحكام القانون رقم ١٩٨٤/١٢ .
- تقسيط قيمة تكاليف تحسين الأراضي الزراعية عن ١٠ سنوات وفقا لاحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ٧٦ ، ما لم يقر المكلفون بالسداد دفعه واحده .
- (٢) تقسيط المتأخرات من هذه التكاليف علي عدد سنوات التحصيل بواقع قسط قديم مضاف إليه القسط المستحق عن السنة التي يتم فيها التحصيل بحيث يتم تحصيل جميع الأقساط في مدة العشرين سنة أو العشر سنوات سالفة الذكر .
- (٣) إعداد سجل خاص بمشروعات الصرف المغطي وكذلك سجل خاص بمشروعات تحسين الأراضي الزراعية .
- (٤) تعد صفحتان في كل سجل لكل مشروع يثبت بأعلى الصفحتين اسم المشروع ورقمه وتكاليف المشروع وتاريخ البدء فيه وعدد الأقساط وتاريخ نهايتها .
- (٥) يدون بأعلى صحيفة الحساب الخاص بكل ممول سواء بالجريدة (٨٤) أو سجل ٥ مصالح قيمة تكاليف مشروع الصرف المغطي أو مشروع تحسين الأراضي الزراعية المطلوبة من هذا الممول كما يذكر بها قيمة القسط السنوي المراد تحصيله منه .
- (٦) لا يضاف إلا القسط المستحق من المتأخر والربط بأصول الممول .



(٧) تحصيل قيمة هذه التكاليف من حائزى الأراضى الزراعية سواء كانوا ملاكاً أو مستأجرين إما دفعة واحدة إذا أراد صاحب الشأن ذلك وأما على أقساط سنوية طبقاً للمدد المذكورة في البند الأول سالف الذكر .

وتهيب المصلحة بالسادة العاملين بحقل الضرائب العقارية بالمحافظات من أجهزة إشرافية وتحصيلية تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

تحريراً في / / ١٩٨٨

رئيس المصلحة

يسرى عمر